



المحترمين  
المحترمين

الأخوة/ الوزراء  
الأخوة/ المحافظين

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: تعميم إلى كافة الجهات الخاضعة لأحكام قانون المناقصات ولائحته التنفيذية بشأن الالتزام بإعادة رفع وثائق المناقصات إلى اللجنة العليا وتحديثها للوثائق التي تجاوزت فترة (18 شهر) منذ أخذ الموافقة عليها من قبل اللجنة العليا

بالإشارة إلى قانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية رقم (23) لسنة 2007، ولائحته التنفيذية، والذي يوجب على الجهات الخاضعة لأحكام القانون ولائحته التنفيذية الالتزام بأخذ الموافقة المسبقة من قبل اللجنة العليا على وثائق المناقصات التي تقع تكلفتها ضمن صلاحية اللجنة العليا، فقد لوحظ قيام بعض الجهات بإنزال إعلان بعض المناقصات بعد مرور فترة طويلة من أخذ عدم الممانعة على وثيقة المناقصة من قبل اللجنة العليا، مما يجعل الوثيقة غير صالحة وبحاجة إلى تحديث.

وعليه تهيب اللجنة العليا بكافة الجهات الحكومية بأن عليها إعادة رفع وثائق المناقصات إلى اللجنة العليا وتحديثها، وذلك للوثائق التي تجاوزت فترة (18 شهر) كحد أقصى منذ أخذ عدم ممانعة اللجنة العليا عليها، وتعتبر الوثيقة لاغية بعد مرور تلك الفترة.

شاكرين تعاونكم لما فيه المصلحة العامة،

وتقبلوا تحياتنا،

رئيس اللجنة العليا للمناقصات والمزايدات

م/ فوزي مجاهد عبدالقادر

صورة مع التحية للأخوة/

- رئيس مجلس الوزراء
- مدير مكتب رئاسة الجمهورية
- رئيس الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد
- وزير المالية
- رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة
- رئيس الهيئة العليا للرقابة على المناقصات.